٣ـ السنة الإلهية والقانون والغرائز الإنسانية

٣/١: بين القانون والسنة الإلهية

ما هي العلاقة بين القوانين الاقتصادية (وغيرها من القوانين) وبين السنن الإلهية في نفس الميدان؟ إننا نعلم ـ مما سبق ـ أن السنة الإلهية تعبر عن حقيقة لا تقبل التبدل ﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗاۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلٗا﴾ [فاطر:٤٣]، بيد أننا نعلم أن القوانين الاقتصادية إنما يتوصل إليها عن طريق تقديم فرضية معينة، تتضمن إفادات معينة توضع موضع التحليل، باستخدام البدهيات المنطقية الحيادية، بهدف استخلاص استنتاجات منطقية، توضع هذه الاستنتاجات أو التنبؤات موضع الاختبار لتقييم مصداقيتها، باستخدام أدوات التحليل الإحصائي، لتحديد مدى صوابها مقارنة بالواقع. فإذا نجحت التنبؤات في الاختبار الإحصائي، أخذت الفرضيات التي بدأنا بها على مأخذ الجد، وتزداد الثقة فيها بازدياد عدد التنبؤات المستخلصة منها، والبرهنة بشكل مرض أكثر فأكثر على مصادقيتها.

هذا هو طريق الوصول إلى القانون الاقتصادي، فهل نستطيع القول: إن القوانين الاقتصادية المكتشفة تمثل السنن الإلهية في هذا الميدان؟ إننا رأينا أن البرهنة على صدق القوانين تتم عن طريق الإحصاءات وهذه الإحصاءات تقبل الاستثناءات، كما أن للتنبؤات المستخلصة من الفرضيات صفة الاحتمال حتى في العلوم الطبيعية[1]، ناهيك عن أن القوانين الاقتصادية إنما تصاغ داخل

(١) د. محمد السيد التنه، سنن الله في الآفاق والأنفس، مرجع سابق، ص ٣٧.

الظروف الاقتصادية المتغيرة، الأمر الذي تغير القوانين بتغير الظروف الاقتصادية[1]. فلكل ذلك لا نستطيع أن نجيب على السؤال المطروح بالإيجاب، ولا نستطيع أن نسوى بين القوانين الاقتصادية والسنن الإلهية في نفس الميدان.

إن السنن حقائق نهائية، والقوانين حقائق احتمالية (إن جاز التعبير) ولا يرقى القانون إلى مرتبة السنة الإلهية إلا عندما يصل إلى أن يمثل حقيقة نهائية، لكنه طالما يمثل حقيقة نسبية فلن تكون له درجة أو منزلة السنة. أي أن هناك خطوات كثيرة على القانون أن يقطعها حتى يصل إلى مرتبة السنة، فإذا وصل إلى أن يصبح حقيقية مطلقة فقد تطابق مع السنة. ومن ثم فإن الأبحاث التجريبية، والدراسات النظرية العميقة التي يقوم العلماء في مختلف مجالات العلم، قد تنتهي بهم إلى الوصول إلى سنة إلهية بثها الله تعالى في كتابه المنظور، أو أثبتها في كتابه المقروء، ودعانا في الحالتين إلى اكتشافها والوقوف عليها.

والخلاصة أننا لا نستطيع أن نثبت صفة السنة الإلهية لكل قانون تصل إليه، ما لم يتم القطع بأنه يمثل حقيقة لا تقبل النقض، لأن السنن الإلهية حقائق لا تقبل التبدل أو التحول، بينما القانون العلمي في أصله قد ينقض ليحل محله قانون آخر، عندما لا يكون ممثلا لحقيقة مطلقة، وبناء على ذلك نستطيع القول: إن بين السنة الإلهية والقانون العلمي عموم وخصوص وجهي، إذ يجتمعان في

---

(١) فرانسيس جرين، دراسات نقدية في النظرية الاقتصادية، ترجمة نعمان كنفاني، دار الطليعة، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م، ص ١١، ١٢.

وجه ويفترق كل منهما عن الآخر في وجه. أرى أنه عموم وخصوص مطلق فالسنة أخص من القانون.

هذا ولا يفوتنا أن ننبه إلى أن السنة الإلهية لا تقبل النقض سواء أكانت في الميدان المادي أم كانت في ميدان الاجتماع البشرى. بيد أن المعول عليه أن تتأكد أنها سنة إلهية على سبيل القطع، وذلك بأن ترد في نص قطعي الورود، قطعي الدلالة، أما إذا وردت بغير هذا الطريق، فإنها تحتاج إلى بحث واستدلال حتى يثبت أنها سنة، وهي في هذه الحالة تمر بما يمر به القانون من مراحل، بل إنها تتطابق هنا مع القانون، ريثما ترتقي لتصبح سنة.

وعليه كان الخلاف بين السنة والقانون العلمي «خلاف في الدرجة وليس خلافاً في النوع»[1].

٢/٣: الغريزة والسنة الإلهية

علمنا أن سنة الله تعالى تعنى طريقته في معاملة خلقه المادي المجبور، وخلقه الحي المختار. فالخلق الأول عامله سبحانه بأن أودع فيه سننه التي يتعامل بها دون أن تكون له حرية أو إرادة في ذلك، فهو مستجيب لأمر الله تعالى لا يعصيه. والخلق الثاني عامله سبحانه بأن بين له سننه معه، أي طريقته في معاملته، فإن اتبعها تحققت له نتائجها الطيبة، وإن أعرض عنها حقت عليه نتائجها السلبية السيئة، وكان فوق ذلك محاسباً يوم القيامة على سلوكه في هذه الدنيا، وعلى موقفه من سنن الله تعالى فيها، إذ هو خلق مكلف، يختلف عن

(١) د.جمال الدين عطية، سنن الله في الآفاق وفى الأنفس، مرجع سابق، ص ٢٢.